

والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وسائر القرارات والمقررات المتعلقة
بالاقليم والصادرة عن الأمم المتحدة ،

وانتلاحظ منح الارتياح أنه ، نتيجة للمحادثات الدستورية بشأن مستقبل جزر سليمان ، التي جرت
في لندن في ايار/ مايو ١٩٧٥ بين حكومتي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
وجزر سليمان ، قد تم الاتفاق على ما يلي :

(أ) ان يحصل الاقليم على الحكم الذاتي الداخلي في موعد اقضاه ٣١ كانون الاول /
ديسمبر ١٩٧٥ ؛

(ب) ان يتحقق الاستقلال بعد مرور فترة تتراوح بين اثني عشر شهرا وثمانية عشر شهرا
من تاريخ تحقيق الحكم الذاتي الداخلي ، مع مراعاة شرط الموافقة التشريعية لحكومة المملكة المتحدة ؛

(ج) ان تعين لجنة دستورية تعنى بوضع دستور للاستقلال وتقديم توصيات بشأنه الى
سلطات جزر سليمان في موعد اقضاه نيسان/ ابريل ١٩٧٦ ،

١ - تقرر الفصل المتعلق بجزر سليمان من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥٥) ؛

٢ - وتؤكد من جديد حق شعب جزر سليمان ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير
والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٣ - وترجو من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها
الدولة القائمة بالادارة ، ان تواصل تقديم المساعدة لجزر سليمان من أجل تحقيق الاستقلال ، وذلك
وفقا لما هو متفق عليه ، في غضون الفترة المحددة التي تلي حصول الاقليم على الحكم الذاتي الداخلي
في كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ؛

٤ - وترجو من اللجنة الخاصة ان تواصل دراستها لهذه المسألة ، بما في ذلك القيام ،
حسب المقتضى وبالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة ، بايفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة الى جزر
سليمان في اطار العمليات المؤدية الى نيل الاقليم الاستقلال ، وان تقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية
العامة في دورتها الحادية والثلاثين .

الجلسة العامة ٢٤٣١

٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٣٢ (د - ٣٠) - مسألة بلـيز

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة بليز ،

(٥٥) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/10023/Rev.1) ، الفصل

الحادي والعشرون .

وقد درست الفصل المتعلق بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥٦) ،

وقد استمعت الى بياني ممثلي بليز (٥٧) ،

وان تؤكّد من جديد المبادئ التي تم اقرارها في اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، ولا سيما المبدأ القائل بحق جميع الشعوب في تقرير المصير وهو الحق الذي تحدّد بموجبه تلك الشعوب بحرية مركزها السياسي وتسعى بحرية الى تحقيق انماؤها الاقتصادية والاجتماعي والثقافي ،

ولا قتناعها الراسخ بأن المبادئ المشار اليها أعلاه انما تنطبق على شعب بليز بقوة لا تقل عن قوة انطباقها على شعوب غيرها من الاقاليم المستعمرة ،

وان تلاحظ ما أعربت حكومة بليز وشعبها عنه مرارا وتكرارا طوال سنوات عديدة خلّت من رغبة اكيّدة في ممارسة حقهما في تقرير المصير والمضي نحو الاستقلال في أقرب وقت ممكن في سلم وأمن ودون مساس بسلامة اقليمهما ،

وان تضع نصب عينيها التأكيدات المكررة الصادرة عن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، بأنها على استعداد ، وفقا للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) ، لاتخاذ الخطوات الرسمية الضرورية لممارسة بليز حقها في تقرير المصير والاستقلال ،

وان تأسف لان بعض الخلافات في الرأي بين الدولة القائمة بالادارة وبين حكومة غواتيمالا بشأن مستقبل بليز قد حالت حتى الان دون ممارسة شعب بليز حقه في تقرير المصير والاستقلال في سلم وأمن وفقا لأمانيه التي عبر عنها بحرية ،

وان ترى ان هذه الخلافات في الرأي يمكن بل وينبغي الان حلها على وجه السرعة باجراء مفاوضات بالتشاور الوثيق مع حكومة بليز ومع القبول التام للمبادئ المشار اليها أعلاه ،

١ - تؤكّد من جديد حق شعب بليز، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ؛

٢ - وتعلن وجوب الحفاظ على حرمة بليز وسلامتها الاقليمية ؛

٣ - وتدعو جميع الدول الى احترام حق شعب بليز في تقرير المصير والاستقلال وسلامته الاقليمية وتيسير تحقيقه لهده الماثل في استقلال آمن ؛

٤ - وتدعو أيضا الى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، عاملة بالتشاور الوثيق مع حكومة بليز، وكذلك حكومة غواتيمالا الى أن تتابعا على وجه الاستعجال مفاوضاتهما ببنية حل الخلافات في الرأي بينهما بشأن مستقبل بليز في أقرب وقت ممكن ، وذلك لازالة العوائق التي حالت حتى الآن دون ممارسة شعب بليز بحرية ودون خوف لحقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ؛

(٥٦) المرجع نفسه ، الفصل الثلاثون .

(٥٧) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسان ٢١٦٢ و ٢١٧٣ .

- ٥ - وتعلن ان اية اقتراحات لحل الخلافات في الرأى هذه قد تسفر عنها المفاوضات بين الدولة القائمة بالا دارة وبين حكومة غواتيمالا لا بد وأن تكون متفقة مع أحكام الفقرتين ١ و ٢ أعلاه ؛
- ٦ - وترجو من الحكومتين المعنيتين اعلام الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ؛
- ٧ - وترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ان تواصل دراستها للمسألة .

الجلسة العامة ٢٤٣١
٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٣٣ (د - ٣٠) - مسألة بيتكيرن وتوفالو ونيوهيبريد

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة بيتكيرن وتوفالو ونيوهيبريد (٥٨) ،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥٩) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى سائر قرارات ومقررات الامم المتحدة المتعلقة بالا قاليم المذكورة أعلاه ، ولا سيما قرارى الجمعية العامة ٣٢٨٨ (د - ٢٩) و ٣٢٩٠ (د - ٢٩) المؤرخين في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

وقد استمعت الى بيان ممثل حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها دولة قائمة بالا دارة ، بشأن التطورات الحاصلة في تلك الاقاليم (٦٠) ،

وان تلاحظ أن حكومة المملكة المتحدة لاتزال على استعداد لمنح الاستقلال لشعوب الاقاليم الواقعة تحت ادارتها وفقا لما أعربت عنه هذه الشعوب من رغبات وأمانى في هذا الصدد ، وبسياسة هذه الدولة المعلنة الرامية الى تشجيع انما مؤسسات سياسية ديمقراطية حرة في تلك الاقاليم ،

(٥٨) نتيجة للاستفتاء الذى أجرى في جزر جيلبرت وأليس في آب / اغسطس وأيلول / سبتمبر ١٩٧٤ ، والذى تم تحت اشراف البعثة الزائرة التابعة للامم المتحدة والموفدة الى جزر جيلبرت وأليس في ١٩٧٤ ، انفصلت جزر أليس عن اقليم جزر جيلبرت وأليس في ١ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ ، واصبحت تعرف باسم توفالو (انظر A/C.4/786) .

(٥٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/10023/ Rev.1) ، الفصول الرابع والثامن عشر والحادى والعشرون .

(٦٠) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ٢١٦٦ .